

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة
كلية الشريعة والاقتصاد
بالتعاون مع مخبر الدراسات الشرعية
ينظمان الندوة الوطنية حول :

"المذهب المالكي ودوره في نشر الفكر الوسطي"

الأربعاء 28 جمادى الأولى 1447هـ الموافق: 19 نوفمبر 2025م

عنوان المداخلة: "الوسطية في الإسلام، دراسة في المفهوم، والتأصيل، والضوابط والمعايير".

د. حمزة العيدلي

جامعة المير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة.

laidlihamza@yahoo.com

ملخص المداخلة

هذه الدراسة التي يتقدم بها الباحث والتي هي بعنوان: "الوسطية في الإسلام، دراسة في المفهوم، والتأصيل، والضوابط والمعايير" تتعلق بموضوع مهم ألا وهو موضوع الوسطية في الإسلام، ولا شك أنه من المواضيع التي تحتل الصدارة في الأهمية، كما أن الحاجة تدعو الحاجة إلى البحث فيه والخوض في غماره، حيث تتجلى أهميته في الأمور الآتية: تحرير معنى الوسطية ومدلولها الحقيقي، تأصيل معنى الوسطية من نصوص الكتاب والسنة، بيان أهم مقاصد الوسطية وأهدافها، وكذا ذكر أهم معاييرها وضوابطها، كما تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول المعنى الحقيقي للوسطية، وكذا بيان تأصيلها الشرعي من الكتاب والسنة، وأما عن المنهج المتبع في هذه الدراسة فهو المنهج الاستقرائي التحليلي، وأما بالنسبة لمحاور هذه الدراسة فهي تتكون من محورين رئيسيين وهما كالآتي:

➤ المحور الأول: الوسطية، المفهوم والتأصيل.

➤ المحور الثاني: الوسطية، المقاصد والمعايير.

الكلمات المفتاحية: الوسطية – مفهوم – تأصيل – كتاب – سنة – مقاصد – معايير.

الملخص اللغة الانجليزية

This study, presented by the researcher and entitled "**Moderation in Islam: A Study of its Concept, Foundations, Principles, and Standards**" addresses a crucial topic: moderation in Islam. Undoubtedly, this is a subject of paramount importance, and there is a pressing need to explore and delve into it. Its significance is evident in the following: clarifying the meaning and true implications of moderation; grounding the concept of moderation in the texts of the Quran and Sunnah; explaining the most important aims and objectives of moderation; and outlining its key principles and criteria. The central problem of this study revolves around the true meaning of

moderation and its legal foundations in the Quran and Sunnah. The methodology employed is inductive and analytical. The study is structured around two main axes:

- Axis One: Moderation: Concept and Foundations
- Axis Two: Moderation: Objectives and Standards

Keywords: Moderation – Concept – Foundations – Book – Sunnah – Objectives – Standards.

المحور الأول: الوسطية، المفهوم والتأصيل.

المبحث الأول: في مفهوم الوسطية لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: المدلول اللغوي للوسطية

إن كلمة (الوسطية) بناءً لغوي صحيح يدل على معانٍ عدة متقاربة في مدلولها كما ذكر ذلك أئمة اللغة، يقول الإمام ابن فارس في معجم المقاييس: "الواو والسين والطاء: بناءً صحيح يدل على العدل، والنصف، وأعدل الشيء أوسطه وأوسطه..."⁽¹⁾، وقبل الخوض في ذكر معاني الوسطية من الناحية اللغوية لا بد من التنبيه على أمر مهم وهو أن كلمة (وسط) قد ضُبِطت لغة على وجهين اثنين وهما: (وسط) بتسكين السين، و(وسط) بتحريكها، ولكلٍ منهما معناه الذي يدل عليه:

-الوجه الأول: (وسط) بتسكين السين، وعلى هذا الضبط تكون ظرفاً بمعنى (بين) وزناً ومعنى، فهي على هذا المعنى ظرفٌ وليست اسماً جاءت على وزن نظيرها (بين)، تقول: (جلستُ وسطَ القوم) أي: بينهم، ومنه قول الشاعر سوار بن المضرب: إني كائنٍ أرى من لا حياءَ له ولا أمانةً وسطَ الناس عرياناً [بحر البسيط]

فوسط هنا بمعنى: بين، وفي هذا يقول صاحب اللسان: "وأما الوسطُ بسكون السين فهو ظرفٌ لا اسمٌ، جاء على وزن نظيره في المعنى وهو (بين)، نقول: جلست وسط القوم أي بينهم"⁽²⁾.

-الوجه الثاني: (وسط) بتحريك السين، وعلى هذا الضبط تأتي لمعانٍ عديدة متقاربة، فتأتي:

(1) اسم الما بين طرفي الشيء وهو منه، تقول:

أمسكتُ وسطَ الحبل، وكسرتُ وسطَ الرُّمح، وجلستُ وسطَ الدَّار، جاء فيلسافنا العرب:

"أعلمنا الوسط بالتحريك اسماً لما بين طرفي الشيء وهو منه، كقولك: قبضتُ وسطَ الحبل، وكسرتُ وسطَ الرُّمح، وجلستُ وسطَ الدَّار"⁽³⁾.

(1) مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس: (108/6).

(2) لسان العرب لابن منظور: (294/15).

(3) المصدر السابق: (294/15).

(2) وتأتي صفة بمعنى: (خيار وأفضل وأجود)، فأوسط الشيء أفضله وخياره وأجوده، ومنه المرعى الوسط، أي: المحل الأفضل من طرفيه، ورجلٌ وسطٌ أو وسيطٌ أي: أوسطهم نسبا وأرفعهم مجدا(4)، وهم وسطٌ في قومهم، أي: خيارٌ فيهم، ومنه قول زهير:
هُم وَسْطُ بَرَضَى الْأَنْثَامِ بِحُكْمِهِمْ إِذَا نَزَلَتْ إِحْدَى اللَّيَالِي بِمُعْظَمِ [الطَّوِيل].
ومنه: واسطة القلادة؛ وهي الدرة التي في وسطها، وهي أنفُسُ خرزها تُجَمِّلُها وتزِينُها(5)،
ومنه قول ابن الرومي يبيكي أحسن أبنائه:

تَوَخَّجَمًا مَوْتًا وَسْطَ صَبِيٍّ يَفْلُحُ كَيْفَ اخْتَارَ وَاسِطَةَ الْعَفْدِ [الطَّوِيل].

(3) تأتي بمعنى (عدل أو أعدل) كما تقدّم من كلام ابن فارس أنفا، فوسط الشيء وأوسطه أعدله، والوسط بالتحريك: من كلّ شيء أعدله(1).

(4) وتأتي بمعنى الشيء المعتدل بين الجيد والردّيء، فالوسط هنا: الشيء المعتدل الواقع بين بين، يقول صاحب الصحاح: "ويُقال أيضا (شيء وسط) أي: بين الجيد والردّيء"(2)، وقال صاحب المصباح: "الوسط بالتحريك: المعتدل، يُقال: شيء وسط أي: بين الجيد والردّيء"(3).

المطلب الثاني: المدلول الاصطلاحي للوسطية

إنّ مصطلح (الوسطية) من المصطلحات حديثة النشأة التي لم تؤثر عن الأئمة السابقين، صحيح أنّ معناها وفحواها طافح في كتب المتقدمين من الأئمة، كما أنّ مضمونها عميق في أدبيات التراث الإسلامي، ولكن بهذا الاصطلاح لم يكن معروفا ولا معهودا، ولهذا يرى كثير من الباحثين أنّ مصطلح الوسطية بدأ يطفو على الساحة العلمية والدعوية في الثمانينيات من القرن الماضي، وخاصة في كتب ومقالات الشيخ الداعية الكبير الدكتور: يوسف القرضاوي رحمة الله عليه، وعلى هذا الأساس فلا غرابة في عدم الظفر بتعريف اصطلاحيّ لهذه الكلمة من العلماء المتقدمين، ولهذا سأحاول ذكر بعض التعاريف التي ذكرها بعض المعاصرين، مع بيان أفضل التعاريف وأحسنها وأجودها، ومحاولة صياغة تعريف جامع بينها.

إنّ أحسن تعريف وقف عليه للوسطية هو ما ذكره الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه: (كلمات في الوسطية الإسلامية ومعالمها) حيث قال معرّفا إيّاها: "ونعني بها: التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير، ويطرّد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه، ويظفي على مقابله ويحيّف عليه"(4)، ثمّ بيّن وضرب أمثلا للطرفين المتقابلين والمتضادين المطلوب تحقيق التوازن فيها وذلك مثل: الرّبانيّة والإنسانيّة، الرّوحيّة والماديّة، الأخرويّة والدنيويّة، الوحي والعقل، الواقعيّة والمثاليّة، الثّبات والتغيّر، فكلّ هذه المتقابلات والمتضادات الوسطية فيها تعني تحقيق التوازن بينها، بحيث يفسح لكل طرف منها مجاله، ويُعطى حقه بالقسطاس المستقيم(5).

(4) المصدر نفسه: (296/15).

(5) الصحاح لإسماعيل بن حماد الجوهري: (1167/6).

(1) الصحاح للجوهري: (1167/6).

(2) المصدر نفسه: (1167/6).

(3) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي: (194/2).

(4) كلمات في الوسطية الإسلامية ومعالمها، يوسف القرضاوي: (ص:13).

(5) المصدر نفسه (ص:13).

وقد عرّفها أيضا الدكتور فريد عبد الكريم الفريد بقوله: "هي معنى يتسع ليشمل كلّ خصلة محمودة لها طرفان مذمومان، فإنّ السّخاء وسط بين البخل والتّبذير، والشّجاعة وسط بين الجبن والتّهوّر، والإنسان مأمور أن يتجنّب كلّ وصف مذموم، وكلا الطرفين هنا وصف مذموم، ويبقى الخيار والفضل للوسط"⁽⁶⁾.

وعرّفها عبد الله بن سليمان الغفيليّ بقوله: "الوسطية في الشّرع تعني الاعتدال والتّوازن بين امرين أو طرفين بين إفراط وتفریط، أو غلوّ وتقصير، وهذه الوسطية إذن هي العدل الطّريق الأوسط الذي تجتمع عنده الفضيلة"⁽¹⁾.

فهذه التعاريف المنقولة كلّها تصبّ في مضمار وسياق واحد، ويُمكنني أن أقترح وأصوغ تعريفا للوسطية انطلاقا من التعاريف السّابقة، حيث يُمكن لنا القول في الوسطية أنّها: "وضع الشيء في الأمور المتقابلة أو المتناقضة على نحو متوازن ومتعادل بين طرفي التّناقض، بحيث لا يغلب أحد النّقيضين على الآخر"، والوسطية هي المنهج الرّبانيّ في التّعامل مع الأمور الذي ارتضاه الله جلّ وعلا لعباده المؤمنين، وهي الميزة التي اختصّ الله بها هذه الأمة المحمديّة.

المطلب الثالث: إطلاقات الوسطية

من خلال ما سبق يتّضح لنا المعنى اللغوي الاصطلاحيّ للوسطية، والشيء الذي أريد بيانه والكشف عنه في هذا المطلب هو: عن حقيقة إطلاق هذا المصطلح، أو على ماذا يُطلق لفظ الوسطية، ومتى يُطلق؟ وقد يقال: ما الفرق الموجود بين هذا المطلب والذي سبقه؟ فيقال: إنّ الذي قبله يتحدّث عن مفهوم الوسطية وتصور معناها في الدّهن، وهنا نتحدّث عن الاستعمال الواقعي للوسطية، والإطلاق الفعليّ لها، فمتى تُطلق الوسطية وتوصف بها الأشياء، وما الأمور التي ينبغي توفرها حتى يُقال في الشيء أنّه من قبيل الوسطية، خاصّة وأنّنا نرى اختلافا بين العلماء والمفكرين في إطلاقاتهم للوسطية كما سيأتي، ومن هنا كُنّمت أهميّة هذا المطلب، فإنّ النّاطق والباحث في موضوع الوسطية يجد أنّ للعلماء والمفكرين إطلاقين للوسطية وهما⁽²⁾:

- الأوّل: هناك من جعل مصطلح (الوسطية) مرادفا للخيرية، ولو لم يكن هناك توسّط بين شيئين جسّا أو معنى، وعلى هذا الإطلاق لا يلزم لكلّ ما يُعتبر وسطا أن يكون له طرفان، فالعدل وسط ولا يُقابله إلا الظلم، والصّدق وسط ولا يُقابله إلا الكذب.
- الثّاني: وهناك أيضا من جعل (الوسطية) من التوسّط بين الشيئين دون النّظر إلى معنى الخيرية التي دلّ عليها الشّرع الحكيم.

وما ذُكر من هذين الاطلاقين على حدة فيه نظر، وذلك أنّ المتأمل فيما ورد في الكتاب والسنة، وكذلك المأثور من كلام العرب فيما أطلق وأريد به مصطلح (الوسطية) يجد أنّ هذا المصطلح لا يصحّ إطلاقه إلا إذا توافرت صفتان اثنتان وهما:

- الخيرية، أو ما يدلّ عليها من المعاني المتقاربة كالأفضل والأعدل وغيرها.

(6) يُنظر: الوسطية في التّرفيه بين المشروع والممنوع، الدكتورة رانيا محمد عزيز نظمي: (ص:13).

(1) يُنظر: الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، الدكتور عبد العزيز عثمان شيخ محمد: (ص:12).

(2) يُنظر: الوسطية في ضوء القرآن الكريم، الشيخ الدكتور ناصر العمر: (ص:28-29)، الوسطية في القرآن الكريم، الدكتور علي محمد الصّلابي: (41-42/1).

➤ البيئية، سواءً أكانت حسيّة أو معنويّة.

وعلى هذا الأساس فإذا جاء أحدُ الوصفين دون الآخر فلا يكون داخلا تحت مسمّى الوسطيّة، ولا يُطلق عليه ذلك، فلا بُدّ مع الخيريّة من البيئية حتّى تكون وسطا، فالقول بأنّ الوسطيّة ملازمة للخيريّة، أي أنّ كلّ أمر يوصف بالخيريّة فهو وسطٌ فيه نظر، بل العكس هو الصّحيح، إذ كلّ وسطيّة تلازمها الخيريّة ولا عكس، وكذلك البيئية أيضا لا تقتضي الوسطيّة بالضرورة حتّى تتضمّن وجها من أوجه الخيريّة، فقد يكون الشّيء وسطا بين طرفي النقيض -حسا ومعنى- ولكنّه لا يكون وسطيا لافتقاره معنى الخيريّة.

ومن هنا نخلصُ إلى هذا المعنى النّفيس وهو: أنّ أيّ أمر اتصف بالخيريّة والبيئية جميعا هو الذي يصحّ أن يُطلق عليه لفظ الوسطيّة، وما عدا ذلك فلا، وهذا الأمر من الأهميّة بمكان، وذلك لضبط وتحرير المعنى الحقّ الذي يُطلق للوسطيّة، وذلك للخلط الكبير الذي يقع فيه الكثير في مسمّى ومعنى الوسطيّة، حيث أنّ الكثير من النّاس جعل من معنى الوسطيّة مفهوما للتّساهل والتّنازل، وهذا من الخطأ الواضح، والحيث عن المعنى الصّحيح للوسطيّة، كما أنّ الكثيرين أيضا وقفوا في مفهوم الوسطيّة عند أصل دلالتها اللغويّة وهي التوسّط بين الطرفين، مهما كان موضوع هذا الوسط الذي تمّ اختياره، فالوسطيّة عندهم تقتضي دائما وضع الشّيء في الوسط بين طرفي النقيض، دون التفات إلى وجه الخيريّة الذي ينبغي أن يكون سائدا على هذا التوسّط، فوجود هذا اللبس في معنى الوسطيّة كان لزاما على من يطرق هذا الموضوع أن يُحرّر معنى هذا المصطلح على هذا النّحو، وهو أنّ الوسطيّة لا تتحقّق إلا إذا اتّصف الأمر بالخيريّة والبيئية.

المبحث الثاني: التّأصيل الشرعي للوسطيّة

المطلب الأوّل: الوسطيّة في القرآن الكريم

لقد وردت مادّة (وسط) في القرآن الكريم في عدّة مواضع، وذلك بتصاريح متعدّدة، حيث وردت هذه المادّة في القرآن الكريم بلفظ: (وسطا)، و(الوسطى)، و(أوسط)، و(أوسطهم)، و(فوسطن)، وسأذكر في هذا المطلب كلّ كلمة حسب ورودها في القرآن الكريم بمعانيها المختلفة، وذلك كالآتي:

أولا) وردت هذه المادّة بمعنى العدل والخيار وذلك في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ البقرة: ١٤٣ فالوسط هنا بمعنى العدل والخيار كما ورد ذلك عن غير واحد من المفسّرين، وكما صحّ وثبت عن النّبِيِّ ﷺ، فقد ثبت أنّ النّبِيَّ ﷺ قال: "يُدعى نوحٌ يوم القيامة فيقول: لبيك وسعديك يا ربّ، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لأمتّه: هل بلغتكم، فيقولون: ما أتانا من نذير، فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمتّه، فيشهدون أنّه قد بلغ، ويكون الرّسول عليكم شهيدا، فذلك قوله تعالى: (وكذلك جعلناكم...) الآية، والوسط: العدل" (1)، وروى الطّبري بإسناده إلى النّبِيِّ ﷺ أنّه قال في قوله: (وسطا) أي: عدولا، ثمّ ساق روايات في هذا المعنى منسوبة إلى جمع من الصّحابة كابن عبّاس وأبي سعيد وأبي هريرة، والتّابعين كمجاهد وغيره (2).

(1) أخرجه البخاريّ في صحيحه، كتاب التّفسير، باب: (وكذلك جعلناكم أمة وسطا...) الآية، برقم: (4487) من حديث أبي سعيد.

(2) يُنظر: جامع البيان عن تأويل أي القرآن، لمحمد بن جرير الطّبري: (627-629/2).

وأما تفسيرها بالخيار فقد قال ابن كثير: "والوسط هنا: الخيار والأجود، كما يُقال: قريش أوسط العرب نسبا ودارا، أي: خيرها، وكان رسول الله ﷺ وسطا في قومه أي: أشرفهم نسبا، ومنه الصلاة الوسطى التي هي أفضل الصلوات وهي العصر" (1)، وقد نقل الإمام ابن الجوزي عن ابن قتيبة تفسير الوسط في هذه الآية الكريمة بالوصفين السابقين معا فقال: "وقال ابن قتيبة: الوسط: العدل والخيار" (2).

ثانيا) وجاءت هذه المادة بمعنى الوسطية والتوسط حسيا كان أم معنويا، وذلك في قوله تعالى: ﴿حُفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ البقرة: ٢٣٨، وقد اختلف المفسرون في حقيقة الصلاة الوسطى على أقوال استوعبت الصلوات الخمس كلها، والذي يهتُنّا في هذا المقام ليس هو ترجيح قول على قول، فهذا له مضان آخرى، بل الذي يهتُنّا في هذا المقام هو الملحظ والاعتبار الذي اعتبره صاحب كل قول في ترجيح ما ذهب إليه، حيث أن أهل العلم ذكروا اعتبارات عديدة للأقوال التي رجّحوها واختاروها، فقد ذكر الإمام الطبري في تفسيره جملة من الأقوال، ثم قال بعد أن رجّح أنها صلاة العصر: "وإنما قيل لها الوسطى: لتوسطها الصلوات المكتوبات الخمس، وذلك أن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين، وهي بين ذلك وسطاهنّ، والوسطى: الفعل من قول القائل: وسطت القوم أسبطهم سبطةً ووسوطاً، إذا دخلت وسطهم، ويُقال للذكر فيه: هو أوسطنا، وللأنثى: هي وُسطانا" (3)، وعندما ذكر قول من قال إنها صلاة المغرب بين وجه ذلك قائلا: "ووجه قبيصة بن ذئيب قوله: (الوسطى) إلى معنى التوسط الذي يكون صفة للشيء، يكون عدلا بين الأمرين، كالرجل المعتدل القامة الذي لا يكون مفرطا طوله ولا قصيرة قامته، ولذلك قال: ألا ترى أنها ليست بأقلها ولا أكثرها" (4).

ثالثا) وجاءت هذه المادة في كتاب الله بمعنى التوسط في الأمور والاعتدال فيها بين بين، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَكَفَّرْتُهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ المائدة: ٨٨، فالمفسرون حملوا هذه الكلمة في هذه الآية على هذا المعنى، وهو أن المكفر ينبغي عليه أن يسلك سبيلا وسطافيا طعام العشرة مساكين من حيث المقدار، ومن حيث جودة الطعام، سواء بالنظر إلى بلد المكفر، أو بالنظر إلى أهله، وفي هذا يقول الإمام الطبري: "وقال بعضهم: معناه من أوسط ما يُطعم من أجناس الطعام الذي يقتات به أهل بلد المكفر أهلهم" (5)، ثم ذكر وساق بأسانيده من قال ذلك من أئمة التفسير ثم قال: "وقال آخرون: من أوسط ما يُطعم المكفر أهله، قال: إن كان ممن يُشبع أهله أشبع المساكين العشرة، وإن كان ممن لا يُشبعهم لعجزه عن ذلك أطعم المساكين على قدر ما يفعل من ذلك بأهله في عُسره ويسره" (6)، وقال القرطبي: "تقدم في سورة البقرة أن الوسط بمعنى الأعلى والخيار، وهو هنا: منزلة بين منزلتين، ونصف بين طرفين... وعن ابن عباس قال: كان الرجل يقوت أهله قوتا فيه سعة، وكان الرجل يقوت أهله قوتا فيه شدة، فنزلت: (من أوسط ما تطعمون أهليكم)، وهذا يدل على أن الوسط ما ذكرناه، وهو ما كان بين شيئين" (1).

(1) تفسير القرآن العظيم، لإسماعيل بن كثير: (285/1).

(2) زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي: (154/1).

(3) جامع البيان للطبري: (375/4).

(4) المصدر نفسه: (367/4).

(5) المصدر نفسه: (624/8).

(6) المصدر نفسه: (634/8).

(1) الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد لن أبي بكر القرطبي: (141-142/8).

رابعاً: وجاءت هذه المادة بمعنى الأعدل والأخير والأفضل، وذلك في قوله تعالى في قصة أصحاب الجنة: **قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ** ٢٨ **الْقَلَمُ**: □□□، حيث أن الوسطية هنا جاءت بمعنى: الخيرية والأفضلية، فقد روى الطبري بإسناده عن ابن عباس، ومجاهد، وابن المسيب، وسعيد بن جببر، وعكرمة: "أوسطهم: أعدلهم وخيرهم" (2)، وقال قتادة: "أي أعدلهم قولاً، وكان أسرع القوم فرعاً، وأحسنهم رجعة" (3)، وهذا المعنى أجمع عليه أهل التفسير قاطبة.

خامساً: وردت هذه المادة بمعنى التوسط في المكان، وذلك في قوله تعالى: **فَوَسَّطَنَ بِهِ جَمْعًا** ٥ **الْعَادِيَات**: □□، حيث ذكر المفسرون أن المراد بالوسطية هنا التوسط في المكان، يقول الإمام الطبري: "فوسطن بركبانهم جمع القوم، يقال: وسطت القوم بالتخفيف، ووسطته بالتشديد، وتوسطته، بمعنى واحد" (4)، وقال ابن الجوزي: "قال المفسرون: المعنى توسطن جمعاً من العدو فأغارت عليهم، وقال ابن مسعود: (فوسطن به جمعاً) يعني: مزدلفة" (5)، وقال القرطبي: "(جمعاً) مفعولٌ بـ (وسطن) أي: فوسطن بركبانهم العدو، أي الجمع الذي أغاروا عليهم... يقال: وسطت القوم أسطهم وسطاً وسيطةً، أي: صرت وسطهم... ويقال: وسطت القوم بالتشديد والتخفيف، وتوسطتهم بمعنى واحد، وقيل: معنى التشديد: جعلها الجمع قسمين، والتخفيف: صرن في وسط الجمع، وهما يرجعان إلى معنى" (6).

المطلب الثاني: الوسطية في السنة النبوية

نستعرض في هذا المطلب بعض الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ التي تدل على مفهوم الوسطية، حيث إن هناك أحاديث وردت فيها مادة (الوسط) وإن لم تدل على معنى الوسطية المرادة في هذا البحث، وهناك أحاديث تدل على مضمون الوسطية وفحواها دون أن ترد فيها مادة (الوسط)، ولهذا فإنني نقسم هذا المطلب إلى قسمين، وذلك كالآتي:

القسم الأول: أحاديث وردت بمادة (الوسط).

(1) حديث أبي سعيد الخدري السابق الذي أخرجه البخاري في الصحيح، وقد مرّ قريباً في تفسير قوله تعالى: **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا** **الْبَقَرَة**: □□□□، حيث فسّر النبي ﷺ الوسط هنا بالعدل والخيار، حيث أن أمة النبي ﷺ شهدت بالحق على دعوة نوح عليه السلام قومه، والشاهد من هذا أن الرسول ﷺ ذكر الوسطية هنا وفسرها.

(2) ما أخرجه الإمام الترمذي في سننه: لما نزل قوله تعالى: **الْم ١ غُلِبَتِ الرُّومُ ٢ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ٣** في بضع سنين **الرُّوم**: □ - □□، خرج أبو بكر الصديق في نواحي مكة بهذه الآية الكريمة، فقال ناسٌ من قريش: فذلك بيننا وبينك، زعم صاحبك أن الروم ستغلب فارس في بضع سنين، أفلا نراهنك على ذلك؟! قال: بلى - وذلك قبل تحريم الرّهان -، فارتهن أبو بكر والمشركون وتواضعوا الرّهان، وقالوا لأبي بكر: كم تجعل البضع: ثلاث سنين إلى تسع سنين؟! فسمّ بيننا وبينك وسطاً

(2) يُنظر: جامع البيان للطبري: (180-181/23).

(3) المصدر نفسه: (181/23).

(4) المصدر نفسه: (582/24).

(5) زاد المسير: (209/9).

(6) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: (436/23).

(10) وقال ﷺ: "أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان مُحَقًّا، وببيت في وسط الجنة، لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خُلُقَه" (4)، والوسط هنا: ما كان بين الأسفل والأعلى.

(11) وعن عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: "لأن أمشي على جمرة أو سيف، لأن اخصف نعلي برجلي، أحب إلي أن أمشي على قبر مُسلم، وما أبالي أوسط القبور قضيت حاجتي، أو وسط السُّوق" (5)، والمراد بالوسط هنا: الوسط المكاني.

(12) وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "ليس للنساء وسط الطريق" (6)، والمراد بالوسط هنا: الوسط المكاني أيضاً، لأن المشروع للمرأة أن تكون بجانب الطريق لا في وسطه، بسبب ما يحصل من الفتنة بسبب توسُّطها الطُّرقات.

القسم الثاني: أحاديث في مضمون الوسطية وفحواها.

(1) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن هذا الدين يُسرُّ، ولن يشاد الدين أحدٌ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة" (7). قال الحافظ رحمه الله: "(فسددوا) أي الزموا السداد، وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط، قال أهل اللغة: السداد التوسط في العمل" (8).

(2) وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "إن الله لم يبعثني مُعْتَباً، ولا متعْتَباً، ولكن بعثني مُعلِّماً مُيسِّراً" (1).

(3) وعن محجن بن الأدرع رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره" (2)، قال السندي: "(أيسره) إشارة إلى الاعتدال والتوسط في الصلاة وغيره دون الإفراط".

(4) وعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، فإنه من يشاد الدين يغلبه" (3)، وفي رواية لأبي هريرة: "الْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبْلُغُوا" (4)، والقصد هو الاعتدال والوسطية، ولهذا قال ابن حجر: "(القصدُ القصد) بالنصب على الإغراء: أي الزموا الطريق الوسط المعتدل" (5)، وكما أن النبي ﷺ حثَّ على المنهج الوسط المعتدل، وسلوك الهدى القاصد في هذه الأحاديث؛ فإنه □ حذر كل الحذر من منهج الغلو والإفراط في دين الله تعالى، كما في الأحاديث التالية:

(4) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب: في حسن الخلق، من حديث أبي أمامة، برقم: (4800)، وحسنه الألباني.
(5) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الجنائز، باب: النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها، برقم: (1567)، وصححه الألباني.

(6) أخرجه ابن جبان في صحيحه، كتب الحظر والإباحة، ذكر الزجر أن تمشي المرأة في حاجتها في وسط الطريق، برقم: (5601)، وحسنه الألباني.

(7) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدين يُسر، برقم: (39).

(8) فتح الباري: (1/175).

(1) أخرجه مسلم في صحيحه ضمن حيث طويل، كتاب الطلاق، باب تخيير المرأة لا يكون طلاقاً إلا بنية، برقم: (1478).

(2) أخرجه أحمد في المسند (31/313)، برقم: (18976).

(3) رواه أحمد في المسند (32/31-33)، برقم: (19786).

(4) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل.

(5) فتح الباري: (14/601).

(5) عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "هَلِكُ الْمُتَنَطِّعُونَ" (6) قالها ثلاثا. قال ابن الجوزي رحمه الله: "التنطع: التعمق والغلو، والتكلف لما لم يؤمر به، فالحديث ظاهره يُخبر عن حال المتنطعين ومصيرهم، وهو الهلاك، وبذلك فهو يُرشد إلى التوسط والاعتدال في جميع الأمور، ويكون ذلك هو سبيل النجاة" (7).

(6) وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: "أَلْقُطْ لِي حَصَى"، فلقطت له سبع حصيات، هُنَّ حصي الخذف، فجعل ينفضهن في كفه وهو يقول: "أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ فَارْمُوا" ثم قال: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ" (8).

(7) وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها، فقالوا وأين نحن من عبادة النبي ﷺ؟! قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أَمْ أَنَا أَصْلَى اللَّيْلِ أَبَدًا، وقال آخر: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وقال آخر: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فجاء رسول الله ﷺ فقال: "أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟! أَمَا إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي" (9).

فكلُّ هذه الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ تدل بفحوى خطابها على ضرورة التوسط والاعتدال في الأمور كُلِّها، وأهميّة سلوك الطريق الوسط العدل، وأن من انحرف عن الوسطية إلى إحدى طرفي النقيض؛ فإن ماله إلى الهلاك والشطط والانحراف في دين الله تعالى.

المحور الثاني: الوسطية، المقاصد والمعايير

المبحث الأول: مقاصد الوسطية

قبل الشروع والوقوف على أهم مقاصد الوسطية ومراميها، ينبغي علينا أن نقف عن كُتُبِ أمام ملامح العلاقة بين مقاصد الشريعة والوسطية، وفي سبيل ذلك ينبغي علينا أن نتأمل روح الشريعة الغراء، التي نجدها جارية في تكاليفها على الطريق الوسط العدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، ومن هنا أمكننا القول: إن تحقيق الوسطية والاعتدال يُعدُّ من أهم مقاصد الشريعة ومراميها التي تهدف إليها من خلال تشريعاتها وأحكامها، حيث أن كل أحكام الشريعة، وكتلياتها الخمس تهدف وترمي إلى تحقيق هذا المقصد العظيم، ألا وهو تحقيق المنهج الوسط في الأمور كُلِّها، وهذا هو الصِّراط المستقيم، الذي لا ميل فيه إلى جانب الإفراط والتعمق والتشديد على النفس وعلى الآخرين، ولا إلى جانب التساهل الذي يصل إلى حدِّ التخلُّ والانسلاخ من الأحكام، ولهذا نجد الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى، الذي يُعدُّ أول من قعد وأصل علم المقاصد، نجده أشار إلى هذه العلاقة والصِّلة بين المقاصد والوسطية على النحو الذي أشرنا إليه آنفا، حيث قال رحمه الله: "الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا

(6) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، برقم: (2670).

(7) غريب الحديث لابن الجوزي: (418/2).

(8) أخرجه ابن ماجة في السنن، كتاب المناسك، باب قدر حصي الرمي، برقم: (3029).

(9) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، برقم: (5063).

ميل فيه، الدّاخل تحت كسب العبد من غير مشقّة عليه ولا انحلال"⁽¹⁾، وقال في موضع آخر مؤكّداً لهذا المعنى: "فإذا نظرت في كُليّة شرعيّة فتأمّلها؛ تجدها حاملة على التوسّط"⁽²⁾.

وإذا عرفنا هذا الأمر واستقرّ في أذهاننا، أمكن لنا بعد ذلك إدراك وتحديد أهمّ مقاصد الوسطيّة وأهدافها، التي لا تختلف في جوهرها عن مقاصد الشريعة وأهدافها، ويُمكن لنا ذكر هذه المقاصد والأهداف على النحو التّالي⁽³⁾:

أولاً تحقيق الخيريّة: فإنّ من أهمّ مميزات هذه الأمّة المحمّديّة هي خيريّتها وتميّزها على سائر الأمم الأخرى، ولهذا قال جلّ شأنه: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** □□□□□□□□□□، وتُعَدُّ الوسطيّة والاعتدال أبرزَ دلائل الخيريّة ومظاهرها، فما تبوّأت هذه الأمّة هذه المكانة المرموقة بين الأمم، وما كانت خيرها وأفضلها؛ إلا باتّخاذ منهج الوسطيّة لها مسلكاً وطريقاً ومنهجاً، فالوسطيّة هي دليل خيريّة هذه الأمّة، ومظهر فضلها وعنوان تميّزها، وهكذا الأمر بالنسبة للأمور الماديّة والمعنويّة؛ نجد التوسّط دائماً علامة على الخيريّة، فأفضل حبّات العفد هي واسطته، ونرى رئيس القوم وزعيمهم في الوسط والأتباع من حوله، وفي الأمور المعنويّة نجد التوسّط دائماً خيراً من التطرّف.

ثانياً تحقيق وتمثيل الأمن والأمان: فإنّ الوسطيّة تمثّل ساحل الأمان والبعد عن الأخطار، فقد اقتضت سنّة الله تعالى في الخلق والتّكوين أنّ الأطراف المتباعدة هي الأكثرُ عُرضةً للخطر والفساد والهلاك، وذلك بخلاف الوسط الذي غالباً ما يكون محميّاً أكثر من غيره، وفي هذا يقول الشّاعر:

كانت هي الوسط المحميّ فاكتنفت بها الحوادثُ حتّى أصبحت طرفاً. [البسيط]

وهكذا شأن النّظام الوسط والمنهج الوسط، فإنّه أحرى وأجدُر بالأمن والأمان من غيره، وفي الحديث: **"إنّما يأكل الذّئب من الغنم القاصية"**⁽¹⁾ أي: النائية البعيدة عن الوسط.

ثالثاً تحقيق القوّة: فمن أعظم أهداف الوسطيّة ومقاصدها هي تحقيق القوّة في هذه الأمّة وتعزيزها، فكُلّما كانت الأمّة متمسكةً بالمنهج الوسط وسائرة على نهجه ومنواله؛ كُلّما كانت أكثر قوّة وعزّة، وما انحرفت عن الوسطيّة ومالت إلى إحدى طرفي النّقيض؛ إلا وزادها ذلك وهاءً وضعفاً، فالوسطيّة هي دائماً مركزُ القوّة والصلابة، ألا ترى أنّ الشّباب والفنّوّة وسط بين ضعفين

(1) الموافقات لإبراهيم بن موسى الشّاطبي: (279/2).

(2) المصدر نفسه: (286/2).

(3) يُنظر في بيان مقاصد الوسطيّة وأهدافها: كلمات في الوسطيّة الإسلاميّة ومعالمها للقرضاوي (ص: 15-19)، الخصائص العامّة للإسلام للقرضاوي (ص: 130-134)، الوسطيّة في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، لعبد العزيز عثمان شيخ محمد (ص: 32-40).

(1) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصّلاة، باب: التّشديد في ترك الجماعة، حديث رقم: (547)، من حديث أبي الدرداء، وحسنه العلامة الألباني.

(الطفولة والشيخوخة)، كما أنّ الشمس في وسط النهار أكثر سطوعاً وأشدّ حرّاً منها في طرفي النهار أوله وآخره، كما أنّ أيّ مادة يُعدّ مركزُ الوسط فيها هو الأقوى والأصلب.

رابعاً) تحقيق وحدة الأمة: فمن أهمّ مقاصد الوسطية هو تحقيق وتجسيد الوحدة في هذه الأمة، فكُلّما كثر التشدّد والتطرّف، واستشرى الانحلال والتميّع؛ كُلّما كثرت الآراء، وتفرّقت الأهواء أكثر فأكثر، ولا تتحقّق وحدةٌ للأمة إلا بسلوكٍ منهج واحد، تنصهر فيه كلّ الرؤى، وتجتمع فيه الكلمة، هذا المنهج هو منهج الوسطية، فحين تتعدّد الأطراف وتتكاثر؛ يبقى الوسط واحداً لا تعدّد فيه، وعنده تتلاقى كلّ الأطراف، حيث أنّه هو الوسط وهو المركز.

خامساً) محاربة التطرّف والتشدّد: فيُعدّ محاربة هذه الظّاهرة الخطيرة التي تفتك بالأفراد والمجتمعات من أهمّ مقاصد الفكر الوسطيّ وأولوياته، فالوسطية تهدف في روحها وجوهرها إلى حصار ومحاربة ظاهرتي التطرّف والتشدّد في دين الله تعالى، القائمين على إقصاء الرّأي الآخر وعدم الاعتراف به، وسوء الظنّ بالنّاس، وغيرها من المظاهر السيئة التي تُعدّ أسباباً لهذه الظّاهرة، وكُلّها تحصلُ وتقع بسبب غياب فكر التوسّط والاعتدال عن أذهان النّاس، فتجسيد منهج الوسطية وتكريسها في الأفراد والمجتمعات هو أعظم واقٍ يقي من السُّقوط في هاوية التطرّف.

سادساً) تحقيق اليسر ورفع الحرج: إنّ أوّل ما يتبادر إلى أذهان النّاس حينما تُذكر الوسطية هو اليسر والتّخفيف ورفع الحرج والعنت، وهذا الفهم صحيحٌ لا غبار عليه، فإنّ من أبرز مقاصد الوسطية التي تنشدها هو التّسهيل على النّاس، ورفع الحرج والإعنات عنهم، في حدود الشّرع وضوابطه، وكُلٌّ من انحرف عن الوسطية ومال عنها فإنّه يبغي النّاس – شِعَرَ أم لم يشعُر - العنت والتّشديد، فلا خير إلا في سلوك المنهج الوسط الأعدل، حتّى يتماشى ذلك وروح الشّريعة الإسلامية المبنية في أصلها على التّخفيف ورفع الأغلال والأصار التي وُضعت على الأمم السابقة.

المبحث الثاني: معايير الوسطية

نحاول في هذا المبحث الأخير ذكرَ جملة من معايير الوسطية وضوابطها، وذلك حتّى لا يدّعي هذا المنهج من لا يفهمه ولا يعيه، ولا يخوض فيها من هبّ ودبّ، وفي ما يلي جملة من هذه المعايير⁽¹⁾:

- **الملائمة بين ثوابت الشّرع ومتغيّرات العصر:** وذلك عن طريق ملاحظة أثر تغيّر الزّمان والمكان والحال في تغيّر الفتوى، وفي أسلوب الدّعوة والتّعليم، مع ضرورة مراعاة الثّبات في الأهداف والغايات، والمرونة والتّطوّر في الوسائل والآليات.
- **فهم النّصوص الجزئية في ضوء مقاصدها الكلّية:** بحيث لا يُعارض أحدهما الآخر، ولا يُكتفى بالجزئيّ دون الكلّيّ أو العكس.

(1) يُنظر في بيان هذه المعايير: كلمات في الوسطية الإسلامية ومعالمها، للقرضاوي: (ص: 39-57)، الوسطية والاعتدال، للقرضاوي، بحث ضمن مؤتمر الوسطية بلبان: (ص: 74-97).

- التّشديد في الأصول والكلّيات، والتّيسير في الفروع والجزئيات.
- التّيسير في الفتوى والتّبشير في الدّعوة: وذلك إتباعاً للمنهج القرآنيّ، والغرز النبويّ، ولأنّ كان منهج التّيسير والتّبشير مطلوباً في كلّ مكان؛ فهو أشدّ ما يكون طلباً في هذا العصر، الذي تعقّدت فيه حياة النّاس، واختلطت فيه المعايير والموازن.
- اتّخاذ منهج التّدريج الحكيم: في الدّعوة والتّعليم والإفتاء والتّغيير، وعدم استعجال الأشياء قبل أوانها، مراعاة لهذه السّنّة الكونيّة والشرعيّة ألا وهي: سنّة التّدريج.
- احترام العقل والتّفكير، والدّعوة إلى النّظر والتّدبر: في آيات الله الكونيّة والشرعيّة، وتكوين العقليّة العلميّة، ومحاربة الجمود والتّقليد.
- الفهم الشّموليّ التّكامليّ للإسلام: بوصفه عقيدة وشرعية، علماً وعملاً، عبادة ومعاملة، دعوة ودولة، ديناً ودنياً، حضارة وأمة.
- وضع التّكاليف في مراتبها الشرعيّة: وفهمها فهماً متوازناً، وتنزيلها منازلها وفق ما جاءت به النّصوص الشرعيّة، فلا يؤخّر ما حقّه التّقديم، ولا يُقدّم ما حقّه التّأخير، ولا يُصغّر الكبير، ولا يُكبّر الصّغير، وهذا ما يُطلق عليه فقه الأولويات.
- التّركيز على القيم الأخلاقيّة: التي دعا إليها الإسلام، سواءً كانت هذه الأخلاق فرديّة أم اجتماعيّة، ورفض موقف الذين يعتبرون العبادات الشعائريّة هي كلّ شيء، وموقف الذين يعتبرون الأخلاق هي كلّ شيء.
- العناية بعمارة الأرض وتحقيق التّنمية المتكاملة: ماديّة وبشريّة، والتّعاون على كلّ ما يُيسّر المعيشة للنّاس، وكلّ ما يشيع الجمال في الحياة.
- السّعي على جمع الشّتات وتقريب الرّؤى: والعمل على تجميع كلّ القوى العاملة لنصرة الإسلام في صفٍّ واحد، مع اعتبار الاختلاف إذا كان من قبيل التّنوّع لا التّضادّ والصّراع.
- الدّعوة إلى المبادئ والقيم الإنسانيّة والاجتماعيّة: وذلك مثل: العدل، والشّورى، والحرّيّة والكرامة، وحقوق الإنسان.

فهذه جملة من ضوابط الوسطيّة ومعاييرها التي من شأنها أن تضبط المنهج والفكر الوسطيّ، ولا تجعله مصطلحاً فضفاضاً يدّعيه كلّ صاحب منهج أو دعوة، كما أنّ هذه المعايير من شأنها أن تجعل الوسطيّة منهجاً عالميّاً، لا يتوقّع على جانب من جوانب الدّين فقط، بل يشمل جميع مناحي الحياة، وكافة جوانب العيش، من غير تجزئة لأحكام الدّين وتعاليمه.

خاتمة

فبعد هذا العرض الذي سبق ذكره وبيانه؛ فإنّي أجد من المناسب جدّاً أن أذكر ما توصّلت إليه في هذا البحث من نتائج فيما يلي:

- 1) أنّ المعنى اللّغويّ لكلمة (وسط) يدلّ على معانٍ كثيرة منها: ما بين طرفي الشّيء، والخيريّة والأفضليّة، والعدل، والتّوسط في الأشياء بين بين.

- (2) أنه لا تلازم بين الوسطية والوسط، فكلُّ وسطية فهي وسط ولا شك، وليس كلُّ وسط يقتضي بالضرورة أن يكون دليلاً على الوسطية.
- (3) مصطلح الوسطية لا يصحُّ إطلاقه إلا إذا توافرت صفتان وهما: الخيرية والبيئية، وعلى هذا الأساس فإذا جاء أحد الوصفين دون الآخر؛ لم يصح إطلاق الوسطية حينئذ.
- (4) أن مادة (وسط) وردت في القرآن الكريم في عدة مواضع، وذلك بتصاريح متعدّدة، حيث وردت هذه المادة في القرآن الكريم بلفظ: (وسطا)، و(الوسطى)، و(أوسط)، و(أوسطهم)، و(فوسطن)، حيث جاءت كلُّ كلمة حسب معناها الذي لا يخرج عن المعاني اللغوية للوسطية.
- (5) أن مادة (وسط) وردت في أحاديث كثيرة من أحاديث النبي ﷺ على اختلاف معانيها ومدلولاتها، إذ ليس كلُّ وسطية جاءت في حديث ما تدلُّ على ما نحن بصدد، ولكنها لا تخرج عن معاني الوسطية اللغوية.
- (6) الوسطية لها علاقة بمقاصد الشريعة الإسلامية، حيث أن تحقيق الوسطية والاعتدال يُعدُّ من أهم مقاصد الشريعة ومراميها التي تهدف إليها من خلال تشريعاتها وأحكامها، فكلُّ أحكام الشريعة وكلّياتها الخمس تهدف إلى تحقيق هذا المقصد العظيم، ألا وهو تحقيق المنهج الوسط في الأمور كلها.
- (7) للوسطية مقاصد جليلة تهدف إلى تحقيقها منها: تحقيق الخيرية، وتحقيق الأمن والأمان، ورفع الحرج وجلب التيسير، تحقيق وحدة الأمة وقوتها وغيرها من المقاصد الجليلة والأهداف النبيلة.

مصادر ومراجع البحث

- ✓ القرآن الكريم.
- (1) تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم)، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولى (1428هـ - 2004م).
- (2) تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير (ت774هـ)، تحقيق: مصطفى السيد محمد وأعوانه، مؤسسة قرطبة للطبع والنشر والتوزيع: (مصر)، الطبعة الأولى: (1421هـ - 2000م).
- (3) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري (ت310هـ)، تحقيق: د. عبد الله ابن عبد المحسن التركي، دار هجر (القاهرة/مصر)، الطبعة الأولى: (1422هـ - 2001م).
- (4) الجامع الصحيح المُسنَد من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية (القاهرة/مصر)، الطبعة الأولى: (1400هـ).

- (5) الجامع لأحكام القرآن والمُبين لما تضمنه من السُّنة وآي القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت671هـ)، تحقيق: د. عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة (بيروت/لبنان)، الطبعة الأولى: (1427هـ-2006م).
- (6) الخصائص العامة للإسلام، الدكتور يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة (بيروت)، الطبعة الثانية، (1404هـ - 1983م).
- (7) زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت597هـ)، تحقيق: القسم العلمي بدار النشر، المكتب الإسلامي (بيروت/لبنان)، الطبعة الثالثة: (1404هـ-1984م).
- (8) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه (ت273هـ)، بعناية: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف (الرياض/المملكة العربية السعودية)، تاريخ الطبع: (غير متوفر).
- (9) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، بعناية: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع (الرياض/المملكة العربية السعودية)، تاريخ الطبع: (غير متوفر).
- (10) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت279هـ)، بعناية: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع (الرياض/المملكة العربية السعودية)، تاريخ الطبع: (غير متوفر).
- (11) الصَّحاح، إسماعيل من حماد الجوهري (ت292هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين (بيروت/لبنان)، الطبعة الرابعة: (1990م).
- (12) صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت354هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة (بيروت/لبنان)، الطبعة الثانية: (1414هـ-1994).
- (13) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت261هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، دار طيبة (الرياض/المملكة العربية السعودية)، الطبعة الأولى: (1427هـ-2006م).
- (14) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة (الرياض/المملكة العربية السعودية)، الطبعة الأولى: (1426هـ-2005م).
- (15) كلمات في الوسطية الإسلامية ومعالمها، يوسف القرضاوي، دار الشروق (مصر)، الطبعة الثالثة (2011م).
- (16) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الشَّهير بابن منظور (ت711هـ)، تحقيق مجموعة من العلماء، دار المعارف (مصر)، رقم الطبعة وتاريخها: (غير متوفر).
- (17) مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (ت241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وأعوانه، مؤسسة الرسالة (بيروت/لبنان)، الطبعة الأولى: (1416هـ-1995م).
- (18) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت770هـ)، دون تحقيق، مطبعة التقدم العلمية (مصر)، الطبعة الأولى: (1322هـ).

- (19) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر (بيروت/لبنان)، الطبعة الأولى: (1399هـ-1979م).
- (20) الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار بن عفان، الطبعة الأولى (1417هـ - 1997م).
- (21) الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، الدكتور عبد العزيز عثمان شيخ محمد، (خال من بيانات النشر).
- (22) الوسطية في الترفيه بين المشروع والممنوع، مقال بمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، الدكتورة رانيا محمد عزيز نظمي، العدد 26، المجلد 3.
- (23) الوسطية في القرآن الكريم، الدكتور علي محمد الصلابي، مكتبة الصحابة (الإمارات - الشارقة)، الطبعة الأولى (1422هـ - 2001م).
- (24) الوسطية في ضوء القرآن الكريم، الشيخ الدكتور ناصر العمر، (خال من بيانات النشر).